

منشور عدد 07 بتاريخ 03 سبتمبر 2021

من وزير الشؤون المحلية والبيئة بالنيابة

إلى

السادة الولاة ورؤساء البلديات

**الموضوع:** حول تنظيم شروط وإجراءات إسناد التمويل العمومي لفائدة ودايات أعوان البلديات بعنوان المساعدات الإجتماعية.

**المرجع:** منشور السيد رئيس الحكومة عدد 8 بتاريخ 6 ماي 2021 .

وبعد، تبعا لمنشور السيد رئيس الحكومة المشار إليه بالمرجع أعلاه في الجانب المتعلق بشروط التمويل العمومي لوداديات الأعوان بالبلديات بعنوان المساعدات الإجتماعية، يجدر توضيح أهم الضوابط والإجراءات في هذا المجال وذلك على أساس:

- إتفاقيات تبرم في الغرض بين البلدية المعنية والهيكل النقابية في حدود أسقف يتم ضبطها بين الطرفين بعد مصادقة المجلس البلدي وبالتنسيق مع أمين المال الجهوي طبقا للترتيب الجاري بها العمل، ولا تخضع هذه الإتفاقيات لمصادقة أية جهة كانت طبقا لأحكام مجلة الجماعات المحلية.

- ما يتم ترسيمه سنويا بالميزانية الأصلية المصادق عليها من قبل المجلس البلدي في بداية كل سنة مالية.

- إحالة ملفات التمويل إلى الولاية مع تعهد دوائر الشؤون البلدية بالتثبيت من مدى إحترام الجوانب الترتيبية والمالية سابقة الذكر وموافاة البلدية بملاحظاتهما عند الإقتضاء.

والمرجو الحرص على حسن تطبيق هذه المقتضيات وإيلائها ما تستحق من عناية ومتابعة.

والسلام

وزير الشؤون المحلية والبيئة

بالنيابة

كمال الدوخ

